

القياس اللغوي

في دائرة مجمع اللغة العربية بالقاهرة

د. محمد صالح ياسين عباس

جامعة ديالى/ كلية التربية للعلوم الإنسانية

ملخص البحث

يقوم هذا البحث على دراسة ((القياس اللغوي)) في دائرة مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، وهو أحد طرائق نمو اللغة ، وهو أساسها وقانونها العام .

إذ بدأت عناية المجمع في أصول اللغة منذ تأسيسه وإلى يومنا هذا، فصدر فيها الكثير من القرارات وألف كتاباً يحمل اسم ((في أصول اللغة)) وهو مجموعة القرارات العلمية في أربعة أجزاء، ذكر فيه الأقيسة في النحو والصرف وفي اللغة وأوضاعها.

تناول هذا البحث في بدايته معنى القياس لغةً واصطلاحاً ، وأركانهُ ؛ وأقسامه؛ والقياس عند مجمع القاهرة ، والذي يقسم إلى أربعة محاور ، وهي على النحو الآتي:

(1) - موقف المجمع من القياس.

(2) - دعائم قياس المجمع.

(3) - جهود أعضاء المجمع في القياس.

(4) - قرارات مجمع اللغة العربية القياسية، ومنها :

- قرار التضمين.

- القرارات الخاصة بالتعريب.

- قرار التوليد (المولد).

- قرارات خاصة بالصيغ والمشتقات ، ومنها:

- المصدر الصناعي.

- القرارات الصرفية القياسية.

- قرار الاشتقاق من أسماء الأعيان.

ثم ختمنا دراسة البحث بقياسية المجاز.

اعتمدنا في هذه الدراسة على قرارات المجمع ، وبحوث أعضاء المجمع ، ومحاضر جلساته في دوراته المختلفة ، وعلى كتب علماءنا القداماء والدارسين المحدثين.

وبعد.. من خلال هذه الدراسة توصلنا إلى أهم النتائج التي ثبتت في خاتمة البحث.

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين.
وبعد..

أهتم علماءنا القدماء بالمسائل اللغوية ولاسيما القياس اللغوي الذي يُعد أساس اللغة وقانونها ، إذ بحث القدماء في مسائل نمو اللغة وتعبيرها وأكثرها فيها العناية، أما القياس هو الأساس الذي يُبنى عليه كل ما يستنبطونه من قواعد في اللغة أو صيغ في ألفاظها أو دلالاتها ، إذ لجأ القدماء إلى القياس منذ نشأة علم النحو وبدأ التأليف فيه ، فيرى ابن سلام الجمحي (ت232هـ) في مقدمة طبقات فحول الشعراء ما نصه : ((وكان أول من أسس العربية ، وفتح بابها وأنهج سبيلها ووضع قياسها ((أبو الأسود الدؤلي)).)). ومنذ ذلك الحين ازدادت العناية في ((القياس)). وبدأت الدراسات تنصب فيه ، حتى وصلت إلى عصرنا الحديث ، فتناولهُ الدارسين المحدثين ، إذ نجد الهيئات العلمية والمجامع اللغوية في الوطن العربي تنصب جهودهم بما يطرأ على طرائق نمو اللغة وأصولها القياسية وهذا ما نجده عند مجمع القاهرة الذي تأسس لخدمة أصول اللغة وأقيستها معتمداً على ما وضعوا العرب القدماء من قواعد نحوية وصرفية ولغوية أخرى ، ولكن المجمع بدأ تفكيره في القياس على حذرٍ ، أي لم يندفع في أول الأمر إلى الأخذ بالقياس بالمعنى وبعد مرور الزمن أصدر قراراً الأخذ بالقياس في مسائل معينة رأى الحاجة ماسة إليها . كما نلاحظ بأن المجمع قد وضع حداً لجدل النحاة ونقاشهم في بعض المسائل ، وجاءت بعض قراراته القياسية استثناساً ، فهي من مواقف جمهور الناس من أبناء العرب في العصر الحديث، ونجد أعضاء المجمع يميلون كل الميل إلى القياس اللغوي وخاصةً النحوي والصرفي ، كما نلاحظ الشيخ محمد الخضر حسين الذي وضع كتاباً بهذا العنوان ((القياس في اللغة العربية))، والدكتور محمد حسن عبدالعزيز في كتابه ((القياس في اللغة العربية)) معتمدين على الخصائص لابن جني، وأصول النحو لابن الأنباري، والافتراح للسيوطي وغيرهم، إذ نجد أيضاً بحوث ومحاضر جلسات أعضائه وضعت من أجل مواكبة أصول اللغة وأقيستها.

فكل ذلك دفعنا لدراسة بحث بعنوان: ((القياس اللغوي)) في دائرة مجمع اللغة العربية بالقاهرة. والذي تناول في بداية معنى القياس لغةً واصطلاحاً ، وأركانه وأقسامه ، ثم قسمنا القياس عند مجمع القاهرة إلى أربعة محاور، هي:

- (1) - موقف المجمع من القياس.
 - (2) - دعائم قياس المجمع.
 - (3) - جهود أعضاء المجمع في القياس.
 - (4) - قرارات مجمع اللغة العربية القياسية، ومنها :
 - قرار التضمين.
 - القرارات الخاصة بالتعريب.
 - قرار التوليد (المولد).
 - قرارات خاصة بالصيغ والمشتقات ، ومنها:
 - المصدر الصناعي.
 - القرارات الصرفية القياسية.
 - قرار الاشتقاق من أسماء الأعيان.
 - ثم ختمنا دراسة البحث بقياسية المجاز.
- واعتمدنا في دراستنا على قرارات المجمع العلمية في دوراته المختلفة ، وبحوث ودراسات أعضائه المنشورة في مجلة المجمع، وعلى كتب القدماء والمحدثين.
- وبعد.. من خلال دراستنا توصلنا إلى أهم النتائج التي ثبتت في خاتمة البحث..
- والله سبحانه وتعالى أسأل أن يوفقنا لخدمة ديننا العظيم ولغتنا العظيمة أنه ولي ذلك والقادر عليه.
- أولاً: معنى القياس : لغةً واصطلاحاً:**
- القياس:** هو أساس اللغة وقانونها العام.
- لغةً:** مأخوذ من الفعل (قَاسَ) بمعنى التقدير : ((قَاسَ الشَّيْءَ يَقِيْسُهُ قَيْسًا وَقِيَاسًا [...] إذا قَدَّرَهُ عَلَى مِثَالِهِ))⁽¹⁾.
- اصطلاحاً:** هو عبارة عن التقدير، يُقال: قَسْتُ النعل بالنعل إذا قدرته وسويته، وهو عبارة عن رد الشيء إلى نظيره⁽²⁾. وهذا المعنى اللغوي للقياس قريب من المفهوم الاصطلاحي الذي ذكره علماء اللغة.
- عرفه القدماء: هو ((تقدير الفرع بحكم الأصل ، وقيل: هو حمل فرع على أصل بعلة وإجراء حكم الأصل على الفرع ، وقيل: هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع ، وقيل: هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع))⁽³⁾.

فالقياس بعد هذا يعد من أهم أصول اللغة وتنمية ألفاظها ؛ وهو وثيق الصلة بالوسائل الرامية إلى أغناء اللغة وترقيتها، فهو النظرية أو الحكم أو القانون الذي اهتدى إليه القدماء وتابعهم المحدثين عن طريق نصوص العرب، أما ما عداه من الوسائل الأخرى كالاشتقاق والمجاز... الخ. فتطبيق له.

ثانياً: أركان القياس:

للقياس أربعة أركان هي: ((أصل وهو المقيس عليه وفروع وهو المقيس ، وحكم وعلّة جامعة))⁽⁴⁾، وذلك لأنّ القياس ((عملية يتم معها إلحاق فرع بأصل لأي حكم ثبت لهما بجامع بينهما))⁽⁵⁾.
قسم المقيس عليه من نصوص اللغة على النحو الآتي⁽⁶⁾:

- (1) — مطرد في القياس والاستعمال مثل: قام زيد، وبعد هذا القسم الغاية المطلوبة.
- (2) — مطرد في القياس شاذ في الاستعمال كماضي (يدع) الذي عد قليلاً في الاستعمال ، مع جواز القياس عليه ، ومثاله الثاني خبر (عسى) الذي يكون مضارعاً مقروناً بأن أو مجرداً منها، وقد جاء اسماً صريحاً في أمثلة معدودة، فقالوا في المثل ((عسى الغوير أبوسا))⁽⁷⁾.
- (3) — مطرد في الاستعمال شاذ في القياس ومثال ذلك: استحوذ — واستصوب، فقد ورد كل منها على خلاف القاعدة القاضية بقلب واوها ألفاً ، وقيل عن هذا القسم أنه لا يتخذ أصلاً يقاس عليه غيره ، فلا بد من إتباع السمع الوارد فيه نفسه.
- (4) — شاذ في القياس والاستعمال جميعاً ، ومثاله قول بعض العرب: ثوب مصوون ، ومسك مدووف، وفرس مقوود، فمثل هذه الكلمات الشاذة تحفظ عند الجمهور ولا يقاس عليها. لا يشترط في المقيس عليه الكثرة ((فقد يقاس على القليل لموافقته للقياس، ويمتنع على الكثير لمخالفته له))⁽⁸⁾.

ثالثاً: أقسام القياس:

- يقسم أقسام القياس باعتبار (المقيس والمقيس عليه) أربعة أقسام⁽⁹⁾:
- (1) — حمل فرع على أصل ،مثل: إعلال الجمع حملاً على المفرد كقيمة وقيم ، وديمة وديم ، ويسمى هذا القياس قياس المساوي.
 - (2) — حمل أصل على فرع، ومثاله: إعلال المصدر حملاً على إعلال فعلة، مثل: قام قياماً. ويسمى هذا القياس قياس الأولى.
 - (3) — حمل نظير على نظير، ويكون النظير: في اللفظ ، مثل: (حاشا) التي تبني للأسمية لشبهها بـ(حاشا) الحرفية، وفي المعنى، مثل: حمل (غير قائم الزيدان) على (ما قام الزيدان). وفي اللفظ والمعنى جميعاً، ومثال ذلك: منع (أفعل) التفضيل من رفع الظاهر، وهذا النوع من القياس يسمى ((قياس المساوي)).

(4) حمل ضد على ضد ، مثل: النصب بـ(لم) حملاً على الجزم بـ(إن) بجامع النفي ، هذا النوع يسمى ((قياس الادون)).

وقد قسم أبو البركات الأنباري(ت577هـ) القياس باعتبار الجامع ثلاثة أقسام⁽¹⁰⁾:

(1) - قياس العلة. (2) - قياس الشبه. (3) - قياس الطرد.

وردت مصطلحات متعددة تدور في نقطة من نقط القياس ، وهذه المصطلحات هي: القياس، المطرد، الغالب، الكثير، الشائع، المتلثب [يعني: المستمر] ، القليل، الأقل، النادر، الشاذ، المسموع، ((فـالمطرد لا يتخلف ، والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف ، والكثير دونه ، والقليل دون الكثير والنادر أقل من القليل))⁽¹¹⁾.

رابعاً: القياس في دائرة مجمع اللغة العربية بالقاهرة:

منذ ظهور الهيئات والمؤسسات الثقافية والعلمية والجامع اللُّغوية في الوطن العربي كان هدفها النهوض باللغة العربية وتمييزها، فقد ((أتجه مجمع اللغة العربية في القاهرة منذ إنشائه إلى قضية القياس اللُّغوي ، ورأى أن التنمية الحقيقية لألفاظ اللغة إنما تكون عن طريق هذا القياس. غير أنه بدأ تفكيره في القياس على حذر، أي لم يندفع في أول الأمر إلى الأخذ بالقياس بالمعنى [...] فلم يحاول القياس في الدلالات ولا في التراكيب [...] أي إن المجمع اكتفى بالقياس لاستتباط الصيغ أو الكلمات الجديدة في صيغ القديمة))⁽¹²⁾.

يمكن تقسيم دراسة موضوع القياس في مجمع اللغة العربية بالقاهرة إلى أربعة محاور وهي على النحو الآتي:

(1) - موقف المجمع من القياس:

وقد لخص الدكتور إبراهيم أنيس مجالات القياس الطبيعي الذي تنمو اللغة به وتتسع لتساير التطور الاجتماعي وما يتطلبه من تجديد في اللغة في الأمور الآتية:

(أ) - حين يذكر المصدر ولا يذكر الفعل وبالعكس ، أو حين يذكر الفعل الثلاثي ولا يذكر بابه ، ويرى الدكتور أنيس إن مثل هذا القياس يكمل نقصاً كبيراً في المعجمات إن أبيض لنا.

(ب) - تعريف الدخيل وذلك يجعله على نمط الكلمات العربية ونسجها؛ قياساً على مسلك القدماء من العرب في كلمات كثيرة فارسية ويونانية ، فعربوها .

(ج) - تعميم المعنى الخاص قياساً على ما فعله العرب في كلمة ((الخمر)) التي كانت مقصورة على عصير العنب المسكر، فأصبحت تفيد كل ما هو مسكر، وكذلك كلمة ((السارق)) التي تطلق عادة على من يأخذ مال الأحياء خفية ، ومع هذا فيمكن إطلاقها على نابش القبور لأخذ ما على الموتى من أكفان⁽¹³⁾. فهذا حدث انتقال دلالي من معنى إلى آخر.

(2) - دعائم قياس المجمع:

وقد أسس مجمع اللغة العربية بالقاهرة قياسه على دعائم ثلاث، وهي على النحو الآتي:

- (أ) - أقوال العلماء القدماء بصدد الظاهرة اللغوية، فإذا وجد المجمع منفذاً ولو ضعيفاً استغله. فإذا وجد أن جمهرة منهم يقولون برأيي ووجد قلة منهم يقولون برأي آخر يلائم ما يرمى إليه المجمع أخذ برأي هذه القلة واستنبط ما يريد من ألفاظ.
- (ب) - القيام بإحصاء الأمثلة المروية لهذه الظاهرة من المعجمات المطولة أي إعادة الاستقراء، ولاشك في أن المتقدمين قد قاموا بهذا الاستقراء ولكن استقراء كان ناقصاً في بعض الأحيان وليس من العيب في مسلك المتقدمين بقدر ما هو في مسلك المتأخرين الذين اكتفوا بأقوال من سبقوهم، وقصروا عملهم في كثير من الحالات على هوامش وشروح وتعليقات على أقوال المتقدمين.
- (ج) - موقف جمهور أبناء العرب في العصر الحديث من هذه الظاهرة: فالمجمع يحاول جاهداً ألا يصدم الناس في حسهم اللغوي فإذا وجدهم يأنسون إلى صيغة أو كلمة جديدة في صيغة قديمة ساعد المجمع على إقرارها.

وقد أخذ على المجمع فالتناس ليسوا على مستوى واحد من الثقافة الأدبية وليست أذواقهم على مرتبة واحدة من السلامة اللغوية، فلم يكن دقيقاً في جعل تعدية الثلاثي اللازم بالهمزة قياساً مطرداً ولم يكن مصيباً حين أقرَّ ((انشغل)) مطاوعاً للفعل ((شغل)) لأن ما لم يكن دالاً على معالجة حسية من الثلاثي لا يأتي منه مطاوع على ((انفع)) وإنما يأتي على ((افعل)) مثل: عدلت الميل فاعتدل⁽¹⁴⁾.

(3) - جهود أعضاء المجمع في القياس:

يبدو أن المجمع قد تهاون بتلك المظاهر في جملها؛ وركز في قانونه الأساسي الأول على الكلمات والتراكيب التي يجب استعمالها أو تجنبها⁽¹⁵⁾. ولقد ظل على ذلك رغم ما أدخل على ذلك القانون الأساسي من تحويرات⁽¹⁶⁾.

إذ بدأ أعضاء المجمع متباينين بين مؤيد ومخالف في مسألة القياس⁽¹⁷⁾، وظلوا حتى الدورة الثانية منقسمين في شأن الصيغ القياسية والسماعية⁽¹⁸⁾. ولم يأت ذلك الحل إلا في الدورة الرابعة، عندما اهتم المجمع بتعريف القياس الذي كان يعد أمره مقضياً⁽¹⁹⁾. ولقد أجبر المجمع على الاهتمام به أثر الصعوبات الناتجة عن التطبيقات العملية⁽²⁰⁾.

فقد قرر المجمع بأن المترادفات تدلُّ كلها على القياس، وهذا توضيح مهم في حد ذاته وقد أكتفى المجمع بالتأكيد على أن تلك المترادفات تسمح للعرب المحدثين بتطبيق القياس على ما لم يسمع باعتماد ما سمع، وباعتبار المصطلحات المقاسة على كلام العرب من كلام العرب⁽²¹⁾.

ويمكن أن نلخص بحوث ودراسات أعضاء المجمع في القياس على النحو الآتي:

— قدم الأستاذ أحمد أمين بحثاً إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة بعنوان: ((مدرسة القياس في اللغة))⁽²²⁾، وفيه قسم علماء اللغة إلى فريقين: فريق يقف عندما ورد في اللغة ولا يخرج عنه بحال، وفريق يجدد فيها ويبتدع، على ضوء هذه الحقيقة يعالج الباحث موضوع بحثه، فيتحدث عن كيف جمع العلماء اللغة العربية، وما يؤخذ عليهم في جمعهم، ثم يتحدث عن النحاة الذين نظروا في هذا المجموع فجعلوا الأعم الأغلب قاعدة وما خرج عليه شاذاً،

وقاسوا على الأعم الأغلب، ثم يتحدث عن مدرسة القياس، وعن منهجها وعن أعلامها، وفي نهاية البحث يذكر ما يمكن أن نستفيدة من القبول بالقياس في تنمية الثروة العربية في العصر الحديث.

— أما الدكتور عمر فروخ، فقد قدم بحثاً إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بعنوان: ((مراحل القياس في تاريخ اللغة العربية))⁽²³⁾، هذا البحث يؤرخ للقياس في اللغة العربية في مراحل تاريخها، قبل العصر الجاهلي، وفي العصر الجاهلي وفي العصر الإسلامي.

ويرى الدكتور عمر فروخ:

- (1) — أن نقبل كل تطور داخلي في اللغة يجعل من مجموع الوجوه المتفقة فيما بينها قواعد عامة.
- (2) — أن نقبل الشواذ التي هي بقايا القاعدة الأصلية، مثل: الأسماء الخمسة، ولا نقيس عليها.
- (3) — أن نقبل ما شذ من الجاهلية القريبة، كمنع أشياء من الصرف، وتأنيث ضوضاء.
- (4) — أن نقبل ما نشأ من مقيسات في العصر العباسي بتحكيم أقوال الرجال والمنطق، وألا ننتقيد إلا بمقدار ما لها من نفع في الاستعمال، فقد عرب العباسيون ((صرف)) من صرافوس اليونانية، وتصادف أن وجد له جذر في العربية في ((صرف))⁽²⁴⁾.

— قدم الأستاذ محمد كرد علي بحثاً إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بعنوان: ((تطور الألفاظ والتراكيب والمعاني))⁽²⁵⁾، إذ عرض موجزاً لبعض التراكيب الإضافية من كتاب ثمار القلوب للثعالبي، والتي تقدم لنا صورة من صور المجتمع الجاهلي والإسلامي، وبحث في تطور الألفاظ والتراكيب في العصر الحديث وما فيها من مخالفة بالقياس إلى ما ورد عند الثعالبي، وبحث في ألفاظ وتراكيب شاعت في عصر من عصور العربية ثم هجرت في عصر تال لعصرها من خلال خمسة كتب حققها المؤلف. ومن العجب أن نسمع مثل هذا اللغوي يحزن للمنسوب والمضاف في ((تربوي)) من التريبة، و((النزعة الواقعية))، و((القوى الوجدانية)) حتى لو حلف كما يقول: بالطلاق والعناق ما صدقوا أنها عربية!!⁽²⁶⁾.

— قدم الشيخ أحمد الاسكندري بحثاً إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بعنوان: ((جموع

التكسير القياسية))⁽²⁷⁾، وهو بحثٌ موسعٌ في جموع التكسير القياسية، مع بيان بعض الأصول مثل: القياس اللُّغوي وما يقتضي القياس، الأكثر أصل يقياس عليه، ما قيسَ على كلام العرب فهو من كلام العرب، اللغة المأخوذة قياساً، مع بيان أدلة القياسي من جموع التكسير.

— أما الشيخ عبدالقادر المغربي، فقد قدم بحثاً إلى مجمع اللغة العربية بالقاهرة، بعنوان: ((بين اللغة والنحو))⁽²⁸⁾، بحث في النحو، أولهما: عن توهم أصالة الحرف الزائد، مثل: جمع

ريح على أرياح والقياس فيها أرواح. وثانيهما: عن توهم زيادة، مثل: جمع شيء على أشياء.. وما أكد عليه الشيخ المغربي في محاولته الداعية إلى استخلاص القواعد اللُّغوية من الاستعمال الحي ولا من القياس الشكلي⁽²⁹⁾.

وقدم بحثاً آخرأ، بعنوان: ((الشواهد على قاعدة توهم أصالة الحرف))⁽³⁰⁾. إذ استدل الباحث على قاعدة كان قد تحدث عنها في مقال سابق، بعنوان: ((بين اللغة والنحو)) بأمثلة أخرى غير ما مثل به في مقالة.

ويفصل القول في تلك القاعدة، ومما عرض له من أمثلة قول العرب: تدرع، تمندل، وتمسكن على توهم أصالة الميم.

وعلى هذا الأساس كان شيخنا المغربي يدعوا إلى اعتبار الشذوذ في الفصحى نفسها، ويؤيد ضمناً وضع أسس النحو على الخطأ الشائع أو ما يسمى بـ((القياس الخاطئ)) وبالتالي على قياس جديد سيحقق أن أقر ثورة لغوية مباركة⁽³¹⁾.

— قدم الدكتور إبراهيم أنيس بحثاً إلى المجمع، بعنوان: ((في القياس اللُّغوي: صيغة فعيل))⁽³²⁾. بحث في صيغة ((فعيل))، نحو: سكير، وصيديق؛ من النواحي الآتية:

- (1) — آراء العلماء القدماء في هذه الصيغة.
- (2) — إحصاء ما جاء في المعجمات من أمثلتها، إذ تمكن من إحصاء، نحو: (واحد وسبعون مثلاً) من معجم لسان العرب والقاموس المحيط للفيروزآبادي، رويت عن العرب القدماء، ومنها: صديق، وصریح، وشريب، وقلیب (به داء وتعب)، وخريب، وبریت (دليل حاذق)، وبلیت (عاقل لبيب) صمیت، وفسیق، زمیت، وعمیت، (الرقیب الطریف) سکیت، وحديث، وخبيث، وعيثن، وعنين، وخريج، ومريخ (أحمق)، ومديخ (عظيم عزيز)، ومريخ (كثير المرح)، وشيرير، وغريد، ومريد (طاغية)، وجبير، وجزير (كثير الذبح)، وختير (غادر)، وسمير، وشخير، وشغير،..... الخ. كلها تفيد المبالغة في الفعل. وورد أيضاً في اللسان والقاموس المحيط، نحو: (عشرون مثلاً) من هذه الصيغة تعبر عن أسماء لأشياء ولعلها كانت في وقت من الأوقات صفات، ومنها: سجيل (حجارة)، كليت (حجر يشد به)، وجريث، وقريث، وزمير، وجنيس (نوع من السمك)، وبطيخ، ودریج (الطنبور)، و ذریج

(دوية)، وخريع (شجر العصفور)، وعقير (عشبة يتداوي بها)، وطبيع (لب الطلع)، وعريس (مأوى الأسد)،.... الخ.

(3) - مقدار ميل المتكلمين والكتاب لهذه الصيغة في العصر الحديث ، ويقترح الباحث في نهاية بحثه بقياسيتها.

تعدل القياس بالفطرة اللغوية يعتمد على ما يسمى بـ ((اللغة المثالية))⁽³³⁾، وهو بحث للدكتور إبراهيم بيومي مذكور الذي بحث فيه عن علاقة اللغة بالوجدان والعاطفة والفكر، وعن علاقتها بالمجتمع، وخضوعها لما تخضع له الظواهر الاجتماعية من حركة وتغير ، وتاريخ موجز لحركة اللغة الإغريقية واللاتينية، وتأثير المذهب المثالي في النظر إلى اللغة بعامة والفصحى بخاصة.

فالقياس عندئذ يرتكز على عوامل اجتماعية لغوية ونفسية تؤثر في المتكلم، فهو يعتمد حتى لغة الأطفال إلا أن ذلك لا يدعو إلى اعتماد قياس الأطفال والجمهور، بل الأخذ بقياس المبدعين من الذين يفتحون باب القياس في وجه الكتاب والشعراء الموهوبين⁽³⁴⁾.

وعلى الرغم من كثرة الدراسات في القياس إلا إن المشكلة ظلت قائمة لأن مقاربتها تشهد بحيرة المجمعين المحدثين المتشتتين الذين يبذون آراء نقدية في بعض الأحيان وهي مفيدة بلا شك ، ولكنها ظلت في نهاية المطاف سلبية لأنها لا تتوصل إلى اقتراحات تطبيق لأفكارهم المعروضة.

(4) - قرارات مجمع اللغة العربية القياسية:

بدأ مجمع اللغة العربية بالقاهرة عمله منذ سنة (1934م)، وكان أسرع الداعين إلى هذا المبدأ وتطبيقه في العربية تطبيقاً واسعاً؛ فأصدر قراره القائل: ((يؤخذ بمبدأ القياس في اللغة ، على نحو ما أقره المجمع سلفاً من قواعد ، ويجوز الاجتهاد فيها متى توافرت شروطه، كما أشار إلى ذلك الدكتور أحمد أمين في محاضراته: ((مدرسة القياس في اللغة))⁽³⁵⁾. وقد أخذ المجمع عملياً بهذا المبدأ قبل هذا القرار وبعده.

وكان في جملة ما عالج من موضوعات قضية القياس في اللغة ، فأصدر فيها - بعد مذكرات حول المشروعات المقدمة - قرارات سديدة يصح أن نعدها بعثاً لحركة القياس بعد نوم امتد أكثر من تسعمائة سنة ، من المئة الخامسة للهجرة حتى يومنا هذا ، ومن القرارات التي اتخذها المجمع في محاضر جلساته، هي:

(1) - قرار التضمين⁽³⁶⁾:

التضمين أن يؤدي فعل أو ما في معناه في التعبير مؤدى فعل آخر أو ما في معناه ، فيعطي حكماً في التعدية وال لزوم. و ((مجمع اللغة العربية الملكي)) يرى أنه قياسي لا سماعي، بشروط ثلاثة: الأول: تحقق المناسبة بين الفعلين.

الثاني: وجود قرينة تدل على ملاحظة الفعل الآخر ويؤمن معها اللبس.

الثالث: ملائمة التضمين للذوق العربي.

ويوصي المجمع ألا يلجأ إلى التضمين إلا لغرض بلاغي.

— صور التضمين: إن التضمين في رأي نحاة البصرة اشتراب فعل معنى فعل آخر فيأخذ حكمه في التعديّة واللزوم ، وله صورتان:

الأولى: صورة تضمين فعل متعدٍ بحرف جر معنى فعلٍ متعدٍ بحرف جر آخر .

الثانية: تضمين فعل متعدٍ بنفسه معنى فعل يتعدى بحرف من حروف الجر فيتعدى مثله بحرفه⁽³⁷⁾.

— جهود أعضاء المجمع في التضمين: قُدمت في هذا الموضوع ، هو ونياحة بعض الحروف عن بعض ، سبعة بحوث، وبحث في فلسفة التضمين، والآن نلخص هذه البحوث على النحو الآتي:

(1) — الشيخ حسين والي: إذ قدم بحثاً إلى المجمع ، بعنوان: ((التضمين))⁽³⁸⁾، ذكر فيه أقوال العلماء في التضمين من حيث العناصر الآتية:

(أ) — تعريفه.

(ب) — الغرض من استعماله.

(ج) — التضمين بين الحقيقة والمجاز.

(د) — التضمين بين السماع والقياس.

(هـ) — ما يشترط فيه لكي يكون جائزاً.

ويرى الباحث أنه قياسي ، وأنه ركن من أركان البيان، ويقصر استعماله على العارف بدقائق اللغة وأسرارها.

وقدم بحثاً آخر إلى المجمع هو ((هل ينوب بعض حروف الجر عن بعض))⁽³⁹⁾، بحث مفصل في آراء النحاة والبيانين في نياحة بعض الحروف عن بعض، وعن علاقته بالتضمين ، مع تفصيل القول في معاني الحروف: إلى ومن وفي. وغاية القول في هذا البحث أن الفعل إذا كان بمعنى فعل آخر ، وكان أحدهما يصل إلى معموله بحرف والآخر يصل بآخر ، فإنَّ العرب قد تتسع فتوقع أحد الحرفين موقع صاحبه إيداناً بأن هذا الفعل بمعنى ذلك الآخر.

(2) — الشيخ محمد الخضر حسين: إذ قدم بحثاً إلى المجمع ، بعنوان: ((التضمين))⁽⁴⁰⁾،

بحثٌ يضع فيه الباحث الاعتبارات الآتية لكي يكون جائزاً : للتضمين غرض هو الإيجاز ، للتضمين قرينة هي تعديّة الفعل بالحرف وهو يتعدى بنفسه أو تعديته بنفسه وهو يتعدى بالحرف ، للتضمين شرط هو وجود مناسبة بين الفعلين ، وكثرة وروده في الكلام المنثور والمنظوم يدلُّ على أنه أصبح من الطرق المفتوحة في وجه كل ناطق بالعربية متى حافظ على شرطه.

وقدم بحثاً آخر بعنوان: ((نيابة بعض الحروف عن بعض))⁽⁴¹⁾، بحث في أقوال العلماء في نيابة بعض الحروف عن بعض ، وهل هو من الحقيقة أم من المجاز؟.

(3) - قدم الشيخ أحمد الاسكندري بحثاً إلى المجمع ، بعنوان: ((التضمن))⁽⁴²⁾، وهو بحث موجز ذكر فيه تعريف التضمن ، وفي أنه قياسي أو سماعي.

(4) - قدم الشيخ إبراهيم حمروش بحثاً إلى المجمع ، بعنوان: ((التضمن ونيابة بعض الحروف عن بعض))⁽⁴³⁾، إذ بحث في آراء النحاة في التضمن ونيابة بعض الحروف عن بعض مع ترجيح أنه قياسي.

(5) - قدم الدكتور شوقي ضيف بحثاً إلى المجمع، بعنوان: ((التضمن))⁽⁴⁴⁾، بدأ بتعريف التضمن ، وذكر أمثلة من القرآن الكريم ، ومن النثر والشعر وتحليلها.

(6) - قدم الأستاذ لويس ماسينيوس بحثاً في فلسفة التضمن إلى المجمع ، بعنوان: ((خطرات في الاحتفاظ بعبقرية النحو العربي))⁽⁴⁵⁾، تحدث عن بعض الخواطر التي تتصل بالنحو العربي عن الخط العربي ، مثلث ثلاثية الحروف في العربية مثل مثلث الأناثي للقدور في البادية، معالم الإعراب في النحو ، ورفض كتابة العربية بحروف لاتينية ، وأهمية التضمن.

(2) - القرارات الخاصة بالتعريب:

- التعريب: ((يجيز المجمع أن يستعمل بعض الألفاظ الأعجمية عند الضرورة على طريقة العرب في تعريبهم))⁽⁴⁶⁾.

وأقر المجمع قواعد تتعلق بعمل اللجان أعدها الشيخ أحمد الاسكندري، ومنها ما هو خاص بالتعريب، مثل:

(أ) - ((يفصل اللفظ العربي على المعرب القديم ، إلا إذا اشتهر المعرب))⁽⁴⁷⁾.

(ب) - ((ينطلق الاسم المعرب على الصورة التي نطقت بها العرب))⁽⁴⁸⁾.

- في تعريب أسماء العناصر الكيميائية⁽⁴⁹⁾.

- في تعريب أصناف الموالي⁽⁵⁰⁾.

(3) - قرار المؤلّد: عني المجمع منذ دورته الأولى سنة 1934م بالبحث في المؤلّد من الكلم ؛ إذ وضعت اللجنة قراراً في الجلسة الثالثة والعشرين بأن: ((المؤلّد : هو اللفظ الذي استعمله المؤلّدون على غير استعمال العرب . وهو قسمان :

13

قسم جروا فيه على أقيسة كلام العرب ، من مجاز ، أو اشتقاق ، أو نحوهما ، كاصطلاحات العلوم ، والصناعات ، وغير ذلك . وحكمة أنه عربي سائغ .

وقسم خرجوا فيه عن أقيسة كلام العرب : أما بتحريف في اللفظ ، وأما بتحريف في الدلالة ، لا يمكن معه تخريجه على وجه صحيح. وهذا القسم الثاني هو ما يسمى بالعامي ، ولا يجيزه المجمع في فصيح الكلام ((⁵¹). وختمت الجلسة على ذلك ولكن المجمع أدخل تعديلاً على نصّ قرار المؤلّد فكان القرار الجديد على النحو الآتي :

المؤلّد : هو اللفظ الذي استعمله المؤلّدون على غير استعمال العرب وهو قسمان : قسم جروا فيه على أقيسة كلام العرب من مجاز أو اشتقاق أو نحوهما كاصطلاحات العلوم والصناعات وغير ذلك وحكمه أنه عربي سائغ. وقسم خرجوا فيه عن أقيسة كلام العرب ، أما باستعمال لفظ أعجمي لم تعرّبهُ العرب وقد أصدر المجمع في شأن هذا النوع قراره⁽⁵²⁾ .

وأما بتحريف في اللفظ أو الدلالة لا يمكن معه التخريج على وجه صحيح وأما بوضع اللفظ ارتجالاً والمجمع لا يجيز النوعين الآخرين في فصيح الكلام⁽⁵³⁾ . وكان التعديل هو عبارة : ((أما باستعمال لفظ أعجمي لم تعرّبهُ العرب وقد أصدر المجمع في شأن هذا النوع قراراً .))⁽⁵⁴⁾ فوافق أكثر حضرات الأعضاء عليه .

(4) - قرارات خاصة بالصيغ والمشتقات:

— **المصدر الصناعي:** القرار : ((إذا أريد صنع مصدر من كلمة، يزداد عليها ياء النسب والتاء))⁽⁵⁵⁾. والمصدر الصناعي هو: ((قياسي ويطلق على: كل لفظ (جامد أو مشتق ، اسم أو غير اسم) زيد في آخره حرفان، هما : ياء مشددة ، بعدها تاء تأنيث مربوطة ؛ ليصير بعد زيادة الحرفين اسماً دالاً على معنى مجرد لم يكن يدل عليه قبل الزيادة ، وهذا المعنى المجرد الجديد هو مجموعة الصفات الخاصة بذلك اللفظ))⁽⁵⁶⁾.

و((اقترح الأستاذ أحمد حسن الزيات قبول ما يدل على معنى جديد من المصدر الصناعي المصوغ من اسم المفعول مثل المحسوبة والمقطوعية))⁽⁵⁷⁾.

— القرارات الصرفية القياسية:

(1) - قرار ((فعالة)) للحرفة: ((يصاغ للدلالة على الحرفة أو شبهها من أي باب من أبواب الثلاثي مصدر على وزن ((فعالة)) بالكسر))⁽⁵⁸⁾. ويقول الدكتور محمد حسن

عبدالعزیز: ((يصاغ للدلالة على الحرفة من أي باب من أبواب الثلاثي مصدر على وزن ((فعالة)) ثم توسع فيما بعد وأجاز على هذا الوزن ما يشبه الحرفة من المصاحبة والملازمة ، نحو: العمادة والقوامة.))⁽⁵⁹⁾.

(2) - القياس على مفعّل ومفعلة ومفعّل على الآلة .

— قرار اسم الآلة . للمجمع قراران في هذا الموضوع:

القرار الأول: ((يصاغ اسم الآلة قياساً على مَفْعَل ومِفْعَال ومِفْعَلَة من كل فعل ثلاثي ، لكل ما يعالج به الشيء))⁽⁶⁰⁾.

القرار الثاني المُعدّل : ((يصاغ قياساً من الفعل الثلاثي على وزن مَفْعَل ومِفْعَال ومِفْعَلَة

للدلالة على الآلة التي يعالج بها الشيء، ويوصي المجمع بإتباع صيغ المسموع من أسماء الآلات ، فإذا لم يسمع وزن منها لفعل جاز أن يصاغ من أي وزن من الأوزان الثلاثي المتقدمة))⁽⁶¹⁾.
ذهب سعيد الأفغاني إلى إن ((أحكام هذه القرارات كانت موضع خلاف منذ القديم بين من يقصرها على ما لم يسمع له صيغة مخصومة، ومن يرى اطراد القياس فيها إلى جانب ما سمع له صيغة أخرى، والخطوة التي خطاها المجمع هي حسمت الخلاف بميله إلى اطراد القواعد وخيراً صنع.))⁽⁶²⁾.

وقد احتج الشيخ أحمد الاسكندري على قرار المجمع بنقطتين⁽⁶³⁾:

الأولى: كثرة المسموع من هذه الأوزان الثلاثة للدلالة على الآلات .

الثانية: ما ذكره بعض العلماء من جواز القياس عليها.

(3)– قرار ((فَعَالَة)) : اسماً للآلة : في قرار المجمع المتعلق بإضافة ثلاثة صيغ لاسم

الآلة ، سنة (1963م) وهي ((فَعَال))، مثل: إِرِثَ (لما تَوَرَّثَ به النار ، أي : توفد) و((فَاعِلَة))، مثل: ساقِيَة . و((فَاعُول))، مثل: ساطور . أقر ما أجازته مجلس المجمع من جواز صوغ ((فَعَالَة)) اسماً للآلة⁽⁶⁴⁾.

– قرار مجلس المجمع: ((صيغة ((فَعَال)) في العربية من صيغ المبالغة ، واستعملت أيضاً بمعنى النسب أو صاحب الحدث، وعلى الأخص الحرف، فقالوا: نَجَّار و خَبَّاز ونَسَّاج. ومن أسلوب العرب إسناد الفعل إلى ما يلبس الفاعل : زمانه أو مكانه أو آتته ، فقالوا: نهر جارٍ ، ويوم صائم ، وليلٍ ساهر، وعيشة راضية ، وعلى ذلك يكون استعمال صيغة ((فَعَالَة)) اسماً للآلة استعمالاً عربياً صحيحاً))⁽⁶⁵⁾. مثل: غَسَّالَة ، وثَلَّجَة ، وسَمَّاعَة ، وقَصَّافَة . يقول الدكتور عباس حسن: ((فصيحة ((فَعَالَة)) المقترحة؛ اعتماداً على كثرتها في الاستعمال القديم والحديث، ومن الحديث: ثَلَّجَة، خَرَّامَة ، خَرَّاطَة ، كَسَّارَة : لآلة الثلج ، والخرم، والخرط، والكسر، إنما تصاغ على أصل عربي فصيح وهو صيغة: ((فَعَال)) الموثقة للدلالة على المبالغة أو على النسب لأمر من الأمور ثم تستعمل بعد ذلك مجازاً (لغرض بلاغي) في الدلالة على الآلية أو السببية . وهذا الاستعمال المجازي مباح فصيح في كل عصر ، بشرط توافر ركني المجاز : (وهما : العلاقة والقرينة) [...] إذا لقرار بزيادة تلك الصيغة على صيغ اسم الآلة ، هذا إلى أنها لا تكون نصّاً في دلالتها على الآلية – أحياناً – وبذا تختلف عن الصيغ المسموعة))⁽⁶⁶⁾.

(4) - قياسية صيغ لاسم الآلة⁽⁶⁷⁾: يضاف إلى الصيغ الثلاث المشهورة في اسم الآلة ، وهي ((مَفْعَل ومَفْعَلَة ومَفْعَلَة)) و ((فَعَّالَة)) التي أقرها مجلس المجمع قياسييتها من قبل صيغ أخرى ، هي⁽⁶⁸⁾:

(أ) - فَعَّال: نحو: إِرَاث ، لِحَاف ، رِبَاط ، حِرَام ، سِقَاء ، وِعَاء ، سِرَاد... الخ.
 (ب) - فَاعِلَة : نحو: الساقية ، الرَّافعة ، الخابِية ((لظرف الماء)) ، الدَّالِية ((تدلي في البئر)) ، الرَّأوية ((للقرية)) ، الحاملة ((للزبيل)) الذي يحمل فيه العنب إلى الجرين ، المائلة ((المنارة)) المسرجة لأنها تمثل وتنتصب [...] والإسناد هنا مجازي من باب المجاز المرسل علاقته المجاورة أو الآلية أو السببية.

(ج) - فَاعُول: نحو : الساطور ، التابوت ، الفانوس ، الماعون ، الكانون ، الراووق ،

الخاطوف ((لما يشبه المنجل)) ، الشادوف ، الجاروف ، الماجور... الخ.

(5) - قَرَار ((فَعَّال)) للنسبة إلى الشيء: يصاغ ((فَعَّال)) قياساً للدلالة على الاحتراف ، أو ملازمة الشيء ، فإذا خيف لبس بين صانع الشيء وملازمه ، كانت صيغة ((فَعَّال)) للصانع ، وكان النسب بالياء لغيره ، فيقال : ((زَجَّاج)) لصانع الزجاج ، و ((زجاجي)) لبائعته. و ((حَرَّار)) لبائع الحرير ، وهي مؤلدة فلم يستعمل العرب هذه الكلمة ، لكنها جاءت على صيغة ((فَعَّال)) الدالة على النسبة، فنكون هي وما تولده غيرها ، مثل: (نَجَّار ، خَبَّاز ، نَسَّاج ، حَدَّاد ، عَطَّار ، سَيَّاف ، حَمَّار)⁽⁶⁹⁾.

(6) - القياس على ((فَعَّال و فَعِيل)) للدلالة على الصوت: القرار: ((إذا لم يرد في اللغة مصدر لفعل)) اللزوم مفتوح العين ، الدال على الصوت ، يجوز أن يصاغ له قياساً على وزن ((فَعَّال)) أو ((فَعِيل))⁽⁷⁰⁾. نحو: نُبَّاح ، عُوَاء ، مُوَاء ، صَهِيل ، نَهِيْق ، زَنْبِير... الخ. وبهذا وافق المجمع جمهور العلماء في إجازة القياس على ((فَعَّال و فَعِيل)) مصدرين لفعل اللزوم المفتوح العين للدلالة على الصوت.

(7) - قَرَار ((فَعَّالان)) للتقلب والاضطراب:

القرار: ((يقاس المصدر على وزن فَعَّالان لفعل اللزوم مفتوح العين إذا دلَّ على تقلب واضطراب))⁽⁷¹⁾. نحو: الهَيَّجان ، الغَلَيان ، الفَوْران ، النَزْوَان ، الغَثَيان... الخ.

(8) - قَرَار ((فَعَّال)) و ((فَعَّل)) للمرض:

صدر عن المجمع قراران في المصدر الدال على الداء والمرض، وهما:

القرار الأول: ((يقاس من فَعَّل اللزوم مفتوح العين مصدر على وزن ((فَعَّال)) للدلالة على المرض))⁽⁷²⁾.

القرار الثاني: ((بما أنَّ الضرورة العلمية في وضع المصطلحات تقضي استعمال فَعَّل للداء يجاز ، اشتقاق ((فَعَّال)) و ((فَعَّل)) للدلالة على الداء ، سواء أورد له فعل أم لم يورد.))⁽⁷³⁾. وقد أقرَّ

المجمع هذان القراران استناداً على ما صرَّح به اللغويون القدماء بأن ما كان داءً يأتي على وزن ((فَعَال)) ، قال سيبويه: ((وقد جاء عدداً منه على فَعَال كما جاء على فُعُول قالوا نَعَسَ نَعَاساً وَعَطَسَ عَطَاساً . وأما السُّكَّات فهو داء كما قالوا العُطَّاس فهذه الأشياء لا تكون حتى تريد الداء فجعل كالنحاز والزكام وهما داءان...))⁽⁷⁴⁾.

(9)– قرار ((مَفْعَلَة)) من أسماء الأعيان للدلالة على كثرتها في المكان: فقد أصدر المجمع في هذه المسألة قراران، هما:

القرار الأول: ((تصاغ (مَفْعَلَة) قياساً من أسماء الأعيان الثلاثية الأصول للمكان الذي تكثر فيه هذه الأعيان ، سواء أكانت من الحيوان أم من النبات أم من الجماد))⁽⁷⁵⁾، كقولهم: أرضٌ مأسدة، أي: كثيرة الأسود، ومَسْبَعَة، أي: كثيرة السباع، ومدَّابَّةٌ ، أي: كثيرة الذئاب⁽⁷⁶⁾. وبناءً على ما جاء في كتاب سيبويه وما ورد من الأمثلة التي بلغت

(سنة وعشرين ومائة) مثلاً، وما أقره المجمع من قياسية صيغة ((مَفْعَلَة)) للمكان الذي يكثر فيه الشيء يجيز المجمع قياس ما لم يرد عن العرب على ما ورد عنهم من لحوق التاء باسم المكان من مصدر الفعل الثلاثي، نحو: مَضْبِقَةٌ ، مَمْشَاةٌ ، مَمَامَةٌ... الخ. **القرار الثاني:** ((تصاغ (مَفْعَلَة) مما وسطه حرف علة من أسماء الأعيان ، بإجازة التصحيح، كما في (مَتَوَتَة) و (مَخَوَخَة) من التوت والخوخ))⁽⁷⁷⁾. أعتد المجمع في ذلك على ثلاثة أمور، هي⁽⁷⁸⁾:

(1)– ورود ألفاظ كثيرة بالتصحيح لا الإعلال ، مثل: مثوبة ، مشورة ، مصيدة.
(2)– ما نقل عن أبي زيد الأنصاري من إجازة التصحيح في أفعال واستفعل، كأغيم، وأغيد، واستحوذ، واستقوم، وإذا أجزى التصحيح في الأفعال ، فالإجازة في الأسماء مقبولة ؛ لأنَّ الأسماء محمولة على الأفعال من باب الإعلال.

(3)– أن التصحيح أبين في الدلالة على المعنى من الإعلال.

(10)– قرار مطاوع ((فَعَل)) الثلاثي و ((انفعَل)) : **القرار:** ((كل فعل ثلاثي متعد دال على معالجة حسية ، فمطاوعة القياسي (انفعَل) ، (مثل: كَسَّرَ ومطاوعة القياسي انكسر) ، ما لم تكن فاء الفعل واواً أو لاما أو نوناً أو ميماً أو راءً، ويجمعها ، قولك: ((والنمر)) فالقياس فيه افتعل (مثل الفعل رمى ومطاوعة ارتمى) ، والفعل نفع ومطاوعة انتقع))⁽⁷⁹⁾.

(11)– قرار مطاوع ((فَعَل)) بالتشديد:

القرار: ((قياس المطاوعة لفعل (مضعف العين) تفعل ، والأغلب فيما ضُعِفَ للتعدية فقط أن يكون مطاوعة ثلاثياً، مثل: (كَسَّرَتْهُ – فَتَكَسَّرَ – انكسر))⁽⁸⁰⁾.

(12)– قرار مطاوع ((فَاعِل)):

القرار: (((فَاعَلَّ))) الذي أريد به وصف مفعولة بأصل مصدره، مثل: باعدته، يكون قياس مطاوعه: ((تَفَاعَل)) كتباعه، وتناول وتقاوس...⁽⁸¹⁾. ولكن ((لا يقال: تنازع زيد وعمر الحديث: أنه مطاوع نازع زيد عمراً الحديث، ولا في تضارب زيد وعمرو: أنه مطاوع ضارب زيد عمراً لأنهما بمعنى واحد وليس أحدهما تأثيراً والآخر تأثراً...))⁽⁸²⁾.

(13) - قرار مطاوعة ((فَعَلَّ)):

القرار: (((فَعَلَّ))) وما ألحق به قياس المطاوعة منه على ((تَفَعَّل))، نحو: دحرجته فتدحرج، وجلببته فتجلبب...⁽⁸³⁾.

(14) - قرار قياسية التعدية بالهمزة:

القرار: يرى المجمع ((أن تعدية الفعل الثلاثي اللازم بالهمزة قياسية، مثل: (الفعل أذهب المتعدي بالهمزة، والفعل دخل اللازم الذي يتعدى بالهمزة ويصبح: أدخل)...))⁽⁸⁴⁾.

(15) - قرار قياسية ((فَعَّل)) للتكثير والمبالغة:

القرار: (((فَعَّل))) المضعف مقيس للتكثير والمبالغة، ولما كان نقل المجرد الثلاثي إلى صيغة ((فَعَّل)) يفيد معنى التعدية أو التكثير، أو النسبة أو السلب أو اتخاذ الفعل من الاسم، يرى المجمع أنه يجوز استعمال هذه الصيغة ليؤدي الفعل أحد هذه الصيغة. على ألا يقر المجمع نهائياً مثل هذه الكلمات إلا بعد تمحيصها...⁽⁸⁵⁾.

(16) - قرار قياسية ((استفعل)) للطلب والصيرورة:

القرار: يرى المجمع: ((أن صيغة ((استفعل)) قياسية لإفادة الطلب أو الصيرورة))⁽⁸⁶⁾. ومنه الصريح، نحو: استغفرت الله، واستكتبت عمراً، بمعنى طلبت الاستغفار، والكتابة. والآخر: التقدير، نحو: استخرجت الوند، فليس ههنا طلب في الحقيقة وإنما هو طلب مجازي. وفي الصيرورة، نحو: استحجر الطين، أي: صار كالحجر في الصلابة والقوة، وأستمرأ الرجل، أي: صار كالمرأة في الطبع.

(17) - قرار قياسية ((استفعل)) للاتخاذ والجعل:

القرار: ترى لجنة الأصول: أن زيادة السين والتاء للاتخاذ والجعل، وردت في أمثلة كثيرة، نحو: استعبد عبداً، واستأجر أجيراً، واستأبى أبياً واستأمى أمة [...] وفي اعتبار هذه الصيغة قياسية تيسير للاصطلاح العلمي والاستعمال الكتابي، لهذا ترى اللجنة أن للمجمع قبول ما يصاغ من الكلمات على هذه الصيغة للدلالة على الجعل أو الاتخاذ⁽⁸⁷⁾. ومن الأمثلة على صيغة ((استفعل)) للاتخاذ، نحو: استسلام، أي: اتخذ الأمة لبسها، من أدوات الحرب... الخ.

(18) - قرار قياسية السين والتاء، وكذلك قياسية الألف، لإفادة الدنو والحينونة:

القرار: ((يجاز استعمال ((أفعل)) و ((استعمل)) لمعنى الحينونة والذنو : (مثل : أحصد الزرع واستحصد ، وأقطف العنب واستقطف ، واستهدم الحائط) وهو داخل في معنى الطلب ، ولو على سبيل المجاز)) (88).

(19) - قرار قياسية اشتقاق ((فَعَل)) من العضو للدلالة على إصابته:

القرار: ((كثيراً ما اشتق العرب من اسم العضو فعلاً للدلالة على إصابته (مثل: رأسه وكبده وعانته ورآه أي أصابه في رأسه وكبده وعانته ورئته) ، وقد نص ((أبو عبيد)) على أن ذلك عام فيما يشتكي منه في الجسد وكذلك نص ((ابن مالك)) في التسهيل ، على أنه مطرد ، وعلى هذا يرى المجمع قياسيته)) (89).

(20) - قرار قياسية ((فعيل)) بكسر الفاء وتشديد العين لإفادة المبالغة : في اللغة ألفاظ

على صيغة ((فعيل)) من مصدر الفعل الثلاثي اللازم والمتعدي ، للدلالة على المبالغة ، وكثرتها تسمح بالقبول بقياسيتها ، ومن ثم يجوز أن يصاغ من مصدر الفعل الثلاثي لازماً كان أو متعدياً - لفظ على صيغة ((فعيل)) بكسر الفاء وتشديد العين، لإفادة المبالغة، نحو: سكير ، شريب... الخ (90).

(21) - قرار قياس صوغ ((فعول)) للصفة المشبهة أو المبالغة: الشائع من أقوال النحاة

منع مجيء صيغة ((فعول)) من الفعل اللازم للمبالغة أو الصفة المشبهة، بناء على أن أمثلة المبالغة إنما تجيء من المتعدي ، وأن صيغ الصفة المشبهة ليس من القياس فيها صيغة ((فعول)) ونظراً لما استظهرته اللجنة من ورود أمثلة تزيد على المائة لـ ((فعول)) من الأفعال اللازمة (مثل : كذوب ، صدوف⁽⁹¹⁾ ، طروب) ، ترى اللجنة قياسية صوغ ((فعول)) عند الحاجة للدلالة على الصفة المشبهة ، وقد تكون للمبالغة ، بحسب مقامات الكلام (92).

(22) - قرار الاشتقاق من أسماء الأعيان:

أخذ مجمع اللغة العربية بالقاهرة منذ دورة الانعقاد الأول في (ذي القعدة سنة 1352هـ/مارس 1934م) أول قرار خاص بالاشتقاق ، ويمكن تقسيم القرارات على النحو الآتي:

القرار الأول: ((اشتق العرب كثيراً من أسماء الأعيان. والمجمع يجيز هذا الاشتقاق - للضرورة - في لغة العلوم)) (93).

القرار الثاني: أقر المجمع بوضع قواعد جديدة يستعان بها في اشتقاق الأفعال من الجامد للضرورة (94).

القرار الثالث: ((يراعى عند الاشتقاق من أسماء الأعيان القواعد التي سار عليها العرب)) (95).

— اتخذ المجمع بعد ذلك قراراً آخر من غير تقييد بالضرورة ، فقال: ((قرر المجمع من قبل إجازة الاشتقاق من أسماء الأعيان للضرورة في لغة العلوم ، كما أقرّ قواعد للاشتقاق من الجامد . واللجنة تأسيساً على أن ما اشتقّه العرب من أسماء الأعيان كثير كثيرة ظاهرة، وأن ما ورد من أمثله في البحث الذي احتج به المجمع لإجازة الاشتقاق يربى على المائتين، ترى التوسع في هذه الإجازة يجعل الاشتقاق من أسماء الأعيان جائزاً من غير تقييد بالضرورة))⁽⁹⁶⁾.

— أقرّ مؤتمر المجمع : ((جواز الاشتقاق من الاسم الجامد العربي والاسم الجامد المعرب بحسب القواعد التي وضعتها اللجنة))⁽⁹⁷⁾.

— أقرّ المجمع : اشتقاق الحال وجموده قياساً⁽⁹⁸⁾.

— أقرّ المجمع : اشتقاق النعت وجموده قياساً⁽⁹⁹⁾.

وكان من أظهر قرارات المجمع وأقدمها وأوسعها قراره المرسوم بـ ((تكملة فروع مادة لغوية لم تذكر بقيتها))⁽¹⁰⁰⁾.

القرار: ((قرر المجمع أن يوضع في كل مادة لغوية في معجم المجمع ألفاظها ومشتقاتها ومصادرهما وأفعالها تنفيذاً لقراره في تكملة فروع مادة لغوية ورد بعضها في المعجمات ولم ترد بقيتها))⁽¹⁰¹⁾. وسرعان ما كان لهذا القرار أثره في الأخذ بمبدأ القياس من رجال التصويب.

لقد أحس المجمع بعد ثلاثين عاماً من نشأته بحقيقة الإضرار بمتن اللغة العربية ، وتحمله ما لا يحتمل ، إذا أخذ جملة بقياسية الصيغ فأصدر قراراً جديداً في القياس كان تعقيماً على اقتراح الدكتور أحمد أمين بجعل صيغ الزوائد والمصادر ونحوها قياسية هذا نصه : ((ليس من الخير الموافقة جملة على قياسية الصيغ ، والمجمع يقرّ منها ما تقتضيه الحاجة للتوسع وتيسير الاشتقاق))⁽¹⁰²⁾. ولا ريب أنّ هذا قرار حكيم واستدراك حقّ على قرار الإطلاق القياسي الذي اتخذهُ المجمع من قبل⁽¹⁰³⁾.

(5) — قياسية المجاز:

ذكرنا سابقاً بأنّ القياس قانون اللغة وأساسها، وللمجاز أثر جليل في اتساع العربية ونموها وقدرتها على التعبير على المعقولات المحضة ومعنويات الأمور، فكثير من الألفاظ العربية الدالة على المعاني الكلية والظواهر النفسية منقولة في الأصل من الأمور الحسية عن طريق المجاز ، ثم شاع استعمالها في معانيها الجديدة حتى أصبح إطلاقها عليها من قبيل الحقيقة اللغوية. قد اختلف العلماء في قياسية المجاز ، فنقسموا إلى قسمين:

(1) — فبعضهم بالغ في تضيق الدائرة ، فلم يبح استعمال لفظ في معنى مجازي إلا إذا

كان العرب قد استعملوه في هذا المعنى ، فبمقتضى هذا المذهب لا يجوز لنا نقل لفظ من معناه الأصلي إلى معنى مجازي لم ينقله إليه العرب ، وأن كان بين المعنيين علاقة من تلك العلاقات المقررة في علم البيان.

فلا يجوز أن نستعير لفظ معين إلا إذا ثبت ذلك أن العرب استعاروه ، أي: ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب ، فلا يجوز القول في استعارة لفظ ((الغضنفر)) للرجل الشجاع لأنه لم يرد ذلك عن العرب، بل يجوز القول في استعارة لفظ ((الأسد)) للرجل الشجاع وهذا ورد عن العرب كثيراً وإلى يومنا هذا.

(2) - يرى معظم العلماء قياسية المجاز ، فيبيح استعمال اللفظ في غير ما وضع له على طريق المجاز ، أو نقله من معناه الأصلي إلى معنى اصطلاحى متى تحقق بين المعنيين علاقة من العلاقات المقررة في علم البيان. وهذا ما جرت عادة العرب أن يعتمدوا عليها في تعبيرهم المجازي.

وهذا المنهج سار عليه الكثير من سلفنا الصالح من العلماء والأدباء والأصوليين وتابعهم المحدثون في مختلف العصور (104).

ومما يزيد هذا المذهب تأييداً ما يسلكه أئمة اللغة فيما جمعه من المعجمات : ((فأنتهم يقصدون في كتبهم لبيان المعاني الحقيقية، ولو كان استعمال اللفظ على سبيل المجاز [...] بعد بيان المعاني الحقيقية، ذكر المعاني التي استعمل فيها العرب اللفظ على وجه المجاز [...] ولا يقصد الزمخشري بتعرضه في كتاب ((أساس البلاغة)) للمعاني المجازية بعد الحقيقة أن يقصر المجاز على تلك الألفاظ ، ولا أن يحجر على الناس التصرف في تلك الألفاظ بنقلها إلى معانٍ لم ينقلها إليها العرب ، وإنما قصد التنبيه على جانب عظيم من أساليب البلاغ وتصرفاتهم في المعاني ليقترن بهم الناشئون)) (105).

ويشترط الشيخ محمد الخضر حسين بأن يكون استعمال اللفظ بمراعاة الشروط التي وضعها علماء البيان ، فلا يجوز مثلاً أن نسمي الشيء باسم ما كان : كأن نطلق على الشيخ طفلاً (106). أي: في تصرفاته.

والحق أن المجاز بأنواعه قد كثر وروده في اللغة العربية ، وأن العرب قد توسعوا فيه في الألفاظ والأساليب والتركيب والمعاني للأغراض البلاغية.

ويقول ابن رشيق (ت456هـ): ((العرب كثيراً ما تستعمل المجاز، وتعدّه من مفاخر كلامها ، فأنة دليل الفصاحة، ورأس البلاغة ، وبه بانّت لغتها عن سائر اللغات)) (107) ،

وقال أيضاً : ((والمجاز في كثير من الكلام أبلغ من الحقيقة وأحسن موقعاً في القلوب والأسماع.))⁽¹⁰⁸⁾. ومن أمثلة قياسية المجاز، أستشهد الشيخ محمد الخضر حسين ، بقول المتنبي⁽¹⁰⁹⁾ :

وَقَدْ ذُقْتُ حُلْوَاءَ الْبَنِينَ عَلَى الصَّبَا

فَلَا تَحْسِبْنِي قُلْتُ مَا قُلْتُ عَنْ جَهْلٍ

فإطلاق ((الحلواء)) وهي على وزن ((فعلاء)) جمع تكسير ، على ((البنين)) لا يخلو من علاقة المشابهة⁽¹¹⁰⁾. من باب الاستعارة . قال أبو تمام⁽¹¹¹⁾ :

لا تسقني ماء الملام فأنتني

صبيب قد استعذبت ماء بكائي

هنا استعارة ((ماء الملام)) للذوق. فالذوق السليم هو مدخل في الحكم على بعض الاستعمال المجازي بالرد أو القبول⁽¹¹²⁾. الملام: اللوم والعتاب.

الخاتمة

إذا أردنا أن نحدد الوجوه التي أظهرت الدراسة وجدناها تنضوي في الأمور الآتية:

- 1- اعتمد مجمع اللغة العربية بالقاهرة على قانون القياس القائل ((ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب)).
- 2- دأب هذا المجمع على إصدار جملة قرارات في مؤتمراته الدورية ، ونشرها ((لكي تكون تلك القرارات بين يدي المجمعين يرجعون إليها عند الحاجة، وبين يدي جمهوره القراء ، يأنسون بها يتمرسون به من بحوث اللغة ودراساتها))⁽¹¹³⁾. فجاء القسم الأول من كتاب (في أصول اللغة) متضمناً ((في أقيسة اللغة وأوضاعها العامة))⁽¹¹⁴⁾، وعددها (ستة وعشرون قراراً).
- 3- بدأ المجمع يهتم بالقياس منذ دورة الانعقاد الرابعة ، بعد إن كان مضطرباً ومتبايناً بين أعضاء المجمع ، ولاسيما أعضاء الأزهريون منهم.
- 4- حدد المجمع من القياس عند الضرورة عندما حسَّ بخطورة الموقف بعد مرور ثلاثين عاماً عن نشأته.
- 5- القياس في الأبنية الصرفية ، أصدر المجمع العديد من القرارات القياسية فيه ، وأقر صيغ جديد؛ ومنها في اسم الآلة ، في سنة (1954م) قرر المجمع قياسية الصيغ الثلاث : ((مَفْعَلٌ وَمِفْعَالٌ وَمِفْعَلَةٌ))، وأضاف صيغة ((فَعَّالَةٌ)) إليها ، وفي سنة (1963م) أضاف صيغاً ثلاثة أخرى وقرر قياسيتها وهذه الصيغ الثلاثة هي (فَعَّالٌ وَفَاعِلَةٌ وَفَاعُولٌ) فصارت الصيغ القياسية لاسم الآلة سبعاً⁽¹¹⁵⁾.
- 6- نرى بأن مفهوم القياس عند المجمعين قائمٌ على الحمل؛ على الوارد الكثير ، والكثير قد يكون بمثال واحد إذا لم يسمع غيره في بابه، فإذا وردت أمثلة كثيرة لصيغة من الصيغ في معنى من

المعاني كان ذلك دليلاً على أنه يسوغ لنا أن نبني على المثال هذه الصيغة لإفادة هذا المعنى ، والضرورة في قرارات المجمع على أنه صوغ المصطلحات العلمية ومع ذلك وافق وضع المجمع قيوداً بحيث لا تكون هذه الحرية مطلقة وهي أن يمارس صانع المصطلح حريته في إطار قواعد عامة متفق عليها.

7- نرى بأن الدارسين والباحثين المحدثين قد اعتمدوا على مقياسيين، هما:

الأول: مقياس القدماء ، أي: ساروا على منهجهم في القياس.

الثاني: مقياس الحدائثة، أي: لأنهم قاسوا وفقاً لمتطلبات الحياة العصرية (الحضارية والثقافية).

8- يتضح من خلال هذه الدراسة بأن القياس سليقة فطرية ينشأ مع نشأة الإنسان .

9- أما القياس الخاطيء فقد ينشأ نتيجة عوامل فردية وشخصية ، كما هو الحال لدى

الأطفال، فإذا عاش هؤلاء الأطفال في معزلٍ عن يقوم لهم ألسنتهم كالوالدين، أصبحت هذه الأخطاء بعد مدة من الزمن عادة من العادات السائدة في المجتمع ، وهذا القياس لم يقتصر على الأطفال فحسب ، بل يكون على مستوى اللهجات القبلية، فمثلاً: أن لهجة تميم في بناء اسم المفعول من الأجوف على مفعول ، فيقولون: ((مبيوع ومديون)) قياساً على الفعل الصحيح.

10- يعد المصدر الصناعي علاجاً للغة الإعلام المقرؤة والمسموعة في حالات الاشتقاقات اللغوية، وهو الوسيط المعتدل بين الفصحى والعامية.

11- يعد المصدر الصناعي مستوى ربيعاً أقرب إلى اللغة الفصحى بالنسبة إلى لغة الإعلام ولغة الترجمة.

12- أقرّ المجمع التضمين في قراراته لغرض بلاغي، وهذا ما نلاحظه لدى علماء البلاغة وأساليب البيان.

13- نلاحظ أن المجمع يقرر قياسية صيغة ((فعيل)) وذلك لكثرة استعمال الأمثلة عليها ، إذ لاحظ بأن أبناء العرب يأنسون من استعمال الأمثلة على هذه الصيغة، إذ سمع أكثر من خمسين مثلاً على هذه الصيغة من الشباب . على الرغم من أن القدماء يرون بأن هذه الصيغة سماعية، وهو ابن دريد. ولكن المجمع أقر هذه الصيغة على مقياسين:

الأول: على قول ابن قتيبة الدنيوري (ت276هـ) في كتابه أدب الكاتب.

الثاني: بناءً على متطلبات الحياة العصرية ، وكثرة استعمالها في العصر الحديث.

وبعد..فما أحرى الباحثين في أصول اللغة أن ينتبهوا ويعيدوا النظر فيها ويعملوا دراسات لغوية وتطبيقية حديثة ، ثم يسجلوا نتائج البحوث ؛ لينتفع منها الدارسون والباحثون فتكون صحيحة أحكامهم ..

الهوامش:

- 1- لسان العرب: مادة (قيس) 185/6.
- 2- ينظر: التعريفات ، الجرجاني: 230.
- 3- ينظر: الاقتراح في علم أصول النحو: 59.
- 4- م.ن: 60.
- 5- القياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة: 88.
- 6- ينظر: الخصائص: 97/1، والاقتراح: 61-63، والقياس في اللغة العربية: 39-41، والقياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة: 88-89، والقياس في النحو العربي نشأته وتطوره: 21 وما بعدها.
- 7- مجمع الأمثال: 341/2.
- 8- الاقتراح: 62.
- 9- ينظر: م.ن: 63، والقياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة: 88-90.
- 10- ينظر: القياس النحوي: 91-92.
- 11- أصول النحو العربي، محمد خير الحلواني: 85.
- 12- من أسرار اللغة : 25-26.
- 13- ينظر: م.ن: 15-16، والقياس في اللغة: 26.
- 14- ينظر: م.ن: 27-28.
- 15- ينظر: مجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 1/6-15. سنة (1934م).
- 16- ينظر: مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً ، ماضيه وحاضره، ابراهيم مدكور: 122-129.
- 17- ومنهم : الشيخ أحمد الاسكندري الذي كان يُعد حجة في هذا الميدان ، يستغرب من تعريف القدماء للقياس متسائلاً عما يعنون بالقياس الذي لم يعثر له حسب رأيه، على سند واضح عند النحويين ، فهم يعرفونه بحسب الاطراد والشذوذ ، ولكن هل يمكن لنا أن نقيس الاطراد والشذوذ. ينظر: محاضر جلسات المجمع : 353/1.
- 18- ينظر: م.ن : 4/2-10.
- 19- ينظر: م.ن : 4/38 وما بعدها.
- 20- ينظر: المزهري : 1/186 وما بعدها. إذ يذكر اختلافات القدماء في القياس ويذكر الوجوه الغامضة ، منها : الاطراد والشذوذ.
- 21- ينظر : مجموعة القرارات ، ابراهيم مدكور: 44، وأعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة: 183.
- 22- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 351/7-357. سنة (1953م) ، ومحاضر جلسات المجمع ، الدورة الخامسة عشر : 388-396، ومجلة المجمع العلمي العراقي: 95/1-103. سنة (1369هـ = 1950م).
- 23- البحوث والمحاضرات ، مؤتمر الدورة الثلاثون: 91-101.
- 24- ينظر: م.ن: 91.
- 25- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 30/7-37. سنة (1953م).
- 26- ينظر: م.ن: 30/7.
- 27- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 174/4-210، ومحاضر جلسات المجمع ، دور الانعقاد الرابع: 35-47، 110.
- 28- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 257/7-260. سنة (1953م) ، ومحاضر جلسات المجمع ، الدورة الرابعة عشر : 549.
- 29- ينظر: مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 257/7-260.
- 30- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 361/7-374. سنة (1953م) ، ومحاضر جلسات المجمع ، الدورة الخامسة عشر : 456-470.
- 31- ينظر: أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 184.
- 32- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 81/18-88، ومجلة اللسان العربي : مج11/1-118. سنة (1394هـ = 1974م).
- 33- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 11/7-15.
- 34- ينظر: من أسرار اللغة: 18، 30، وأعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة : 185.

- 35- صدر القرار في الجلسة الرابعة عشر؛ من الدورة الخامسة عشر، محاضر جلسات المجمع: 498، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً- مجموعة القرارات العلمية: 11، ومجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة: 302/7.
- 36- صدر القرار في الجلسة السابعة عشر؛ من دور الانعقاد الأول، محاضر جلسات المجمع: 236، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 5، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 1/ 33. سنة (1934م)، وعاد صدور هذا القرار في الدورة الثالثة والخمسين؛ من مؤتمر المجمع في جلسته المنعقدة، بتاريخ: 1987/3/3م. ينظر: في أصول اللغة: 203/4 وما بعدها.
- 37- ينظر: البحوث والمحاضرات؛ مؤتمر الدورة الثالثة والخمسين. سنة (1987م)، وفي أصول اللغة: 205/4.
- 38- محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة السادسة عشرة: 209- 225.
- 39- م.ن، الجلسة الثامنة عشر: 248- 263.
- 40- م.ن، الجلسة السابعة عشر: 227- 229.
- 41- م.ن، الجلسة الثامنة عشر: 242- 244.
- 42- م.ن، الجلسة السابعة عشر: 237- 239.
- 43- م.ن، الجلسة الثامنة عشر: 264- 264.
- 44- البحوث والمحاضر، مؤتمر الدورة الثالثة والخمسين. سنة (1987م). وفي أصول اللغة: 210/4- 223.
- 45- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة: 57/10- 59، ومحاضر جلسات المجمع، الدورة العشرون: 365- 366.
- 46- صدر هذا القرار في الجلسة الحادية والثلاثين، من الدورة الأولى، محاضر جلسات المجمع: 422، ومحاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الثاني، الجلسة الأولى: 5، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 1/ 33، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 83، والمجامع العربية وقضايا اللغة: 261.
- 47- محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الثالثة والثلاثين: 429، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 85.
- 48- م.ن: 430، وم.ن: 86.
- 49- مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 90.
- 50- البحوث والمحاضرات، مؤتمر مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الدورة السادسة والعشرين: 281، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 91- 92.
- 51- محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الرابعة والعشرين: 348، ومحاضر الجلسات، دور الانعقاد الثاني، الجلسة الأولى: 6، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 1/ 33، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 6.
- 52- محاضر جلسات المجمع، محاضر الجلسة الثالثة والعشرين: 330/1، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 6، في أصول اللغة (مجموعة القرارات العلمية): 379/3- 381، ومجمع اللغة العربية في خمسين عاماً (1934- 1984م)، شوقي ضيف: 59، 131، والمصطلحات العلمية في اللغة العربية، الأمير مصطفى الشهابي: 72، والجهود اللغوية في المصطلح العلمي الحديث: 137.
- 53- ينظر: في أصول اللغة (مجموعة القرارات العلمية): 376/3.
- 54- ينظر: محاضر جلسات المجمع، محاضر الجلسة الرابعة والعشرين: 348/1. في (4 مارس 1934م).
- 55- محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، محاضر الجلسة الثانية والثلاثين: 427، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 21.
- 56- النحو الوافي: 3/ 136.
- 57- مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 21.
- 58- صدر القرار في الجلسة الخامسة والعشرين من جلسات المجمع في الدورة الأولى. ينظر: القرار في محاضر الجلسات دور الانعقاد الأول، الجلسة الخامسة والعشرين: القرارات العلمية: 22.
- 59- جهود مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الدكتور محمد حسن عبدالعزيز، بحث منشور في مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ع240-239/86.
- 60- صدر القرار في الجلسة السادسة والعشرين من جلسات المجمع، الدورة الأولى. ينظر: محاضر جلسات المجمع، الدورة الأولى: 366.

- 61- صدر القرار في الجلسة السابعة والعشرين من جلسات المجمع في الدورة الأولى. مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 34، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 35/1 سنة (1934م).
- 62- أصول النحو: 125.
- 63- ينظر: ما احتج به الشيخ أحمد الاسكندري في مجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 217/1 - 221.
- 64- صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات مؤتمر المجمع في الدورة التاسعة والعشرين سنة (1963م). ينظر: في أصول اللغة: 19/1.
- 65- صدر القرار في الجلسة السادسة والعشرين، الدورة العشرين. مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة: 279/10، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 35، في أصول اللغة: 19/1.
- 66- النحو الوافي: 241/3.
- 67- صدر القرار في الجلسة الثامنة من مؤتمر (29 ديسمبر 1963م). ينظر: في أصول اللغة: 19/1 - 34، والبحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة التاسعة والعشرين: 240، 256.
- 68- ينظر: في أصول اللغة: 26/1 - 28.
- 69- ينظر: محاضر جلسات المجمع، الدورة الأولى، الجلسة السادسة والعشرين: 369، و مجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 35/1، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 36.
- 70- صدر القرار في الجلسة الحادية والثلاثين من جلسات المجمع في الدورة الأولى. ينظر: القرار في محاضر جلسات دور الانعقاد الأول، الجلسة الحادية والثلاثين: 417، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 26، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 35/1.
- 71- صدر القرار في الجلسة الحادية والثلاثين، الدورة الأولى. محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الخامسة والعشرين: 362، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 23.
- 72- صدر القرار في الجلسة الحادية والثلاثين، الدورة الأولى. محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الحادية والثلاثين: 415-416، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 24.
- 73- صدر القرار في الجلسة الثانية عشر من جلسات مؤتمر المجمع، الدورة السابعة والعشرين من مؤتمر المجمع المنعقد سنة (1961م): 260، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 25.
- 74- الكتاب: 10/4.
- 75- صدر القرار في الجلسة الثالثة والعشرين من جلسات المجمع في الدورة الثانية. محاضر الجلسات، دور الانعقاد الثاني، الجلسة الثالثة والعشرين: 240، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 35/2، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 31.
- 76- ينظر: الكتاب: 94/4.
- 77- صدر القرار في الجلستين الثانية والعاشرة من جلسات المؤتمر من الدورة السادسة والعشرين. البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة السادسة والعشرين: 50، 281، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 32، ومجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً): 59.
- 78- ينظر: م:ن: 50، 281، و 32، و 59.
- 79- صدر القرار في الجلسة الحادية والثلاثين. ينظر: محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الحادية والثلاثين: 419، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 39.
- 80- صدر القرار في الجلسة الثانية والثلاثين. ينظر: محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الثانية والثلاثين: 425، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 40.
- 81- صدر القرار في الجلسة الثانية والثلاثين. ينظر: م:ن: 426، و م:ن: 41.
- 82- ينظر: المغني في تصريف الأفعال: 159.
- 83- صدر القرار في الجلسة الثانية والثلاثين. ينظر: محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الثانية والثلاثين: 426، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 42.
- 84- صدر القرار في الجلسة الخامسة والعشرين. ينظر: محاضر جلسات المجمع، دور الانعقاد الأول، الجلسة الخامسة والعشرين: 363، و مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 56.

- 85- صدر القرار لتعديل القرار السابق . ينظر: محاضرات جلسات المجمع ،الدورة الحادية عشرة ، الجلسة الرابعة: 236، ومجلة مجمع فؤاد الأول : 172/6، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً(مجموعة القرارات العلمية):55، والمجامع العربية وقضايا اللغة:109-110.
- 86- صدر القرار في الجلسة الخامسة والعشرين. ينظر: محاضرات جلسات المجمع ، دور الانعقاد الأول ، الجلسة الخامسة والعشرين: 364، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً(مجموعة القرارات العلمية):43.
- 87- صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات المؤتمر الدورة الحادية والثلاثين، سنة (1965م). ينظر: البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة الحادية والثلاثين: 190، 258 - 260، 278، وفي أصول اللغة: 40/1، ومجلة المجمع العلمي العربي : مج710/3/40، ومجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً) : 97.
- 88- صدر القرار في الجلسة التاسعة من جلسات المؤتمر الدورة الأربعين. ينظر: مؤتمر الدورة الأربعين ، الجلسة التاسعة: 184 — 185، وفي أصول اللغة :196/2، ومجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً):98.
- 89- صدر القرار في الدورة التاسعة والعشرين. البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة التاسعة والعشرين:231، 254، والمجامع العربية وقضايا اللغة:111.
- 90- صدر القرار في الدورة الثالثة والثلاثين . ينظر: البحوث والمحاضرات الدورة الثالثة والثلاثين : 143، 185، والمجامع العربية وقضايا اللغة : 111.
- 91- الصدوف: ((المرأة تعرضُ وجهها للناظر ثم تصدِّفُ — والأبخر.)). المعجم الوسيط: مادة(صدف):513/1.
- 92- صدر القرار في الجلسة السابعة والعشرين . ينظر: محاضرات جلسات المجمع ؛ الدورة الحادية والأربعين، الجلسة السابعة والعشرين: 306، وفي أصول اللغة: 3/2، والمجامع العربية وقضايا اللغة : 112.
- 93- صدر القرار في الجلسة الرابعة والعشرين ، الدورة الأولى ، سنة(1934م). ينظر: محاضرات جلسات المجمع ؛ الدورة الأولى، الجلسة الرابعة والعشرين: 356، وفي أصول اللغة:63/1، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية) : 7، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي: 36/1، والمصطلحات العلمية ، الشهابي: 73.
- 94- صدر القرار في الجلسة الرابعة والثلاثين ، الدورة الثانية؛ بتاريخ (1935/4/6م). في أصول اللغة : 64/1.
- 95- محاضرات جلسات المجمع ، الجلسة الثانية ، الدورة الحادية والعشرين للمؤتمر. مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً(مجموعة القرارات العلمية):8، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي : 36/1.
- 96- صدر القرار في الجلسة الثامنة ، الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر. سنة(1968م). في أصول اللغة : 69/1.
- 97- صدر القرار في الجلسة الثامنة ، الدورة التاسعة والعشرين للمؤتمر. سنة(1962م). في أصول اللغة: 62/1.
- 98- صدر القرار في الدورة الثامنة والخمسون، لسنة (1991-1992م). في أصول — م.ن : 393/4.
- 100- م.ن: 20-18/3.
- 101- صدر القرار في الجلسة التاسعة والعشرين من جلسات مؤتمر المجمع . مجلة مجمع اللغة العربية : 20/3، ومحاضرات جلسات المجمع،الجلسة التاسعة والعشرين من دور الانعقاد الثاني:89، ومجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً(مجموعة القرارات العلمية) :18-20، ومجلة مجمع اللغة العربية الملكي : 33/2. وقد تناول الأستاذ علي الجارم هذا القرار بالتطبيق في بحثين نشرأ في مجلة المجمع: 211/3، 246. 225/4-240.
- 102- صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات مؤتمر المجمع . في أصول اللغة: 70/1، والجلسة الثامنة من الدورة الثلاثون. سنة(1384هـ = 1964م).
- 103- سنة (1368هـ = 1949م). ينظر: مجلة مجمع اللغة العربية : 302/7، وحركة التصحيح اللغوي في العصر الحديث:266.
- 104- ينظر: فقه اللغة، علي عبدالواحد وافي: 231-232.
- 105- المجاز والنقل والكتابة ، الشيخ محمد الخضر حسين، بحث منشور في مجلة مجمع اللغة العربية الملكي : 295/1. سنة(1934م)، وينظر: فقه اللغة، علي عبدالواحد وافي: 232.
- 106- ينظر: مجلة مجمع اللغة العربية الملكي : 295/1، وعوامل تنمية اللغة العربية ، توفيق محمد شاهين:154.
- 107- العمدة : 421/1.
- 108- م.ن : 422/1.
- 109- ديوان المتنبي: 55/3.

- 110- ينظر: المجاز والنقل والكتابة: 296/1. بحث، وفقه اللغة اللغة، وافي: 233.
111- ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي: 24/1.
112- ينظر: المجاز والنقل والكتابة: 296/1. بحث، وفقه اللغة اللغة، وافي: 233.
113- في أصول اللغة: 13/1.
114- ينظر: م. ن: 19/1-20.
115- ينظر: مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (مجموعة القرارات العلمية): 46-48.

ثبت المصادر والمراجع

- 1- أصول النحو العربي، الدكتور محمد خير الحلواني، اللاذقية، جامعة تشرين - سوريا، 1979م.
2- أعمال مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الدكتور محمد رشاد الحمزاوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط 1، 1988م.
3- الاقتراح في علم أصول النحو، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت 911هـ)، تحقيق: الدكتور محمود فجال، ط 1، مطبعة الثغر، 1409هـ.
4- البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة الحادية والثلاثين، دار مطابع الشعب، (د. ت).
5- البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة التاسعة والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1962م.
6- البحوث والمحاضرات، مؤتمر الدورة الثالثة والثلاثين، 1967م.
7- البحوث والمحاضرات مؤتمر مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الدورة السادسة والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1406هـ = 1986م.
8- البحوث والمحاضرات مؤتمر الدورة الثالثة والخمسين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1987م.
9- التعريفات، أبو الحسن علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني (ت 816هـ)، تحقيق: إبراهيم الإبياري، دار الكتب العربي، بيروت - لبنان، 1405هـ.
10- الجهود اللغوية في المصطلح العلمي الحديث، الدكتور محمد علي الزركان، منشورات أثمار الكتاب العربي، دمشق، 1998م.
11- جهود مجمع اللغة العربية بالقاهرة: الدكتور محمد حسن عبد العزيز، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ع 86، 1994م.
12- حركة التصحيح اللغوي في العصر الحديث، محمد ضاري، مط الحرية، بغداد، 1981م.
13- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، عالم الكتب، بيروت - لبنان (د. ت).

- 14- ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي، قدم له راجي الأسمر، ط2، دار الكتاب، بيروت - لبنان، 1414هـ = 1994م.
- 15- ديوان أبي الطيب المتنبي (ت354 هـ)، بشرح أبي البقاء العكبري (ت610 هـ)، المسمى (التبيان في شرح الديوان)، ضبط نصه وصححه الدكتور كمال طالب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1429هـ = 2008م.
- 16- العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، أبو علي الحسن بن رشيق القيرواني (ت456 هـ)، قدم له وشرحه الدكتور صلاح الدين الهواري وهدى عودة، دار ومكتبة الهلال، بيروت - لبنان، ط1، 1416هـ = 1996م.
- 17- عوامل تنمية اللغة العربية، الدكتور توفيق محمد شاهين، مطبعة الدعوة الإسلامية، القاهرة، ط1، 1400هـ = 1980م.
- 18- فقه اللغة، الدكتور علي عبد الواحد وافي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة - مصر، ط7، 1972م.
- 19- في أصول اللغة (مجموعة القرارات التي أصدرها المجمع)، أخرجها وضبطها محمد خلف الله أحمد ومحمد شوقي أمين، منشورات مجمع اللغة العربية بالقاهرة، سنة الطباعة متباينة بين الأجزاء من (1 - 4)، (1969 - 2003م).
- 20- القياس في اللغة العربية، الشيخ محمد الخضر حسين (ت1958م)، دار الحداثة، لبنان، ط2، 1983م.
- 21- القياس في النحو العربي نشأته وتطوره، الدكتور سعيد جاسم الزبيدي، ط1، دار الشروق، عمان - الأردن، 1997م.
- 22- القياس النحوي بين مدرستي البصرة والكوفة، محمد عاشور السويح، ط1، دار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، مصراته، طرابلس - ليبيا، 1986م.
- 23- الكتاب، أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه (ت180هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت - لبنان، (د.ت).
- 24- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري (ت711هـ)، ط1، دار صادر، بيروت - لبنان، (د.ت).
- 25- المجاز والنقل وأثرهما في حياة اللغة العربية: الشيخ محمد الخضر حسين، مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، المطبعة الأميرية - بولاق، ج1، 1934م.

- 26- المجمع العربية وقضايا اللغة من النشأة إلى أواخر القرن العشرين ، الدكتور وفاء كامل فايد ، عالم الكتب ، 2004م .
- 27- مجمع الأمثال، أبو الفضل أحمد بن محمد الميداني (ت 518هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، (د . ت) .
- 28- مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً - ماضيه وحاضره ، الدكتور إبراهيم بيومي ، مطبوعات المجمع، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية بالقاهرة، 1964 م .
- 29- مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (1932 - 1962م) مجموعة القرارات العلمية من الدورة الأولى إلى الدورة الثامنة والعشرين ، الدكتور إبراهيم بيومي مذكور ، أخرج المجموعة وعلق عليها محمد خلف الله أحمد ومحمد شوقي أمين، مطبعة الكيلاني، القاهرة - مصر ، ط2، (د . ت) .
- 30- مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً (1932 - 1962م) مجموعة القرارات العلمية من الدورة الأولى إلى الدورة الثامنة والعشرين ، الدكتور إبراهيم بيومي مذكور، أخرج المجموعة وعلق عليها محمد خلف الله أحمد ومحمد شوقي أمين، مطبعة الكيلاني، القاهرة - مصر ، ط2 ، (د . ت) .
- 31- مجمع اللغة العربية في خمسين عاماً (1934 - 1984م) ، الدكتور شوقي ضيف ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ط1 ، 1404هـ = 1984م .
- 32- مجلة اللسان العربي ، الرباط - المغرب ، ج1 ، 1394هـ = 1974م .
- 33- مجلة المجمع العلمي العراقي ، مطبعة المجمع ، ج1 ، 1369هـ = 1950م .
- 34- مجلة المجمع العلمي العربي ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ، مج40/ج3، 1965م.
- 35- مجلة مجمع فؤاد الأول ، ج6 ، المطبعة الأميرية ، 1951م .
- 36- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ج1 ، المطبعة الأميرية ، 1934م .
- 37- مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، ج2 ، المطبعة الأميرية ، 1935م .
- 38- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج3، المطبعة الأميرية، 1936م .
- 39- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج4، المطبعة الأميرية، 1939م .
- 40- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج7 ، مطبعة وزارة المعارف العمومية ، 1953 م .
- 41- مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج10 ، مطبعة التحرير ، 1958م .
- 42- مجلة مجمع اللغة العربية، ج18، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1965م .
- 43- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الأولى، المطبعة الأميرية ، 1936م .
- 44- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الثانية ، المطبعة الأميرية ، بولاق ، 1937 م .
- 45- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الرابعة المطبعة الأميرية ، بولاق ، 1938م .

- 46- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الحادية عشر، المطبعة الأميرية.
- 47- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الرابعة عشر، مطبعة الكيلاني، 1972م .
- 48- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الخامسة عشر ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1973م .
- 49- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة العشرين ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1273هـ = 1954م .
- 50- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الحادية والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية.
- 51- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1403هـ = مارس 1934م - 1402هـ = 1934م .
- 52- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة السابعة والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، 1961.
- 53- محاضر جلسات مجمع القاهرة ،الدورة التاسعة والعشرين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1962م .
- 54- محاضر جلسات مؤتمر مجمع القاهرة في الدورة الثلاثين، 1384هـ = 1964م .
- 55- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الحادية والثلاثين ، دار مطابع الشعب، 1965م .
- 56- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الرابعة والثلاثين ، فبراير ، 1968م .
- 57- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الأربعين، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1979م .
- 58- محاضر جلسات مجمع القاهرة في الدورة الحادية والأربعين ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، 1975م .
- 59- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين بن عبد الرحمن السيوطي (ت911هـ-) ، شرح وتحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ومحمد جاد المولى وعلي محمد البجاوي ، المطبعة العصرية ، بيروت - لبنان ، 1430هـ = 2009م .
- 60- المصطلحات العلمية في اللغة العربية في القديم والحديث ، الأمير مصطفى الشهابي ، مطبوعات المجمع العلمي العربي ، دمشق ، ط2 ، 1384هـ = 1965م .
- 61- النحو الوافي ، الدكتور عباس حسن ، مكتبة المحمدي ، بيروت - لبنان ، ط1 ، 1428هـ = 2007م .

- 62- المعجم الوسيط ، قام بإخراجه إبراهيم مصطفى وآخرون ، وأشرف على طبعه عبد السلام محمد هارون ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، (د . ت) .
- 63- المغني في تصريف الأفعال ، الدكتور محمد عبد الخالق عضيمة ، دار الحديث للطباعة والنشر ، القاهرة - مصر ، 1926هـ = 2005م .
- 64- من أسرار اللغة ، الدكتور إبراهيم أنيس ، مكتبة الأنجلو المصرية ، القاهرة ، ط8 ، 2003م .

(Abstract)

This research has done upon the study of ((measurement of Language)) in circle of Arabian Language Society in Cario, It is one of Language's growing a pproch, It is the basic and It's general Law. So the so ciety starts It's Care fullness in Origins Of Language from it set up to our days, Many decision has been announced. Who also pub Lashed a books called ((In original of Langustic)). It is a group of many scientific decision that is based on four following procedures, mention the measurement of grammar and the properties of Language. At the beging of this research is studying the measure ment meaning of Lanu guage, types, proced ures, measurement for Cairo society, which is based on four following procedures:

1. Recognition and perception of society From measure ment.
2. paralles of measure mant.
3. The efforts so ciety members in measur ment.
4. The Society of Arab Language decision in measure ment:
 - A. The detailed decision.
 - B. The specific decision analysis.
 - C. Generated decision.
 - D. The specific decision of synatic and Semantic which is:

The industry source. —

The gram atical decision of measure ment. —

The derivation decision of Knowing names. —

We depented in this study on the so ciety decision the research members of so ciety ,and Lecturing all his deffrent Lecture, and upon all books of our oldest scientific and modern studies.

Through our studying We elicit that the most production which proved our research end.

Researcher:

Dr. Mohammad Saleh Yasseen.